الفعل المضارع المجرد من الناصب والجازم

(ص): المضارع[١] يرفع إذا تجرّد من ناصب وجازم. وهو رافعه عند الفرّاء وابن مالك، وابن الخبّاز. وقيل: تعرّيه من العوامل اللفظية مطلقاً. وقيل: الإهمال[٢]. وقيل: نفس المضارعة. وقيل: السبب الذي أوجب إعرابه. وقال البصريّة: وقوعه موقع الاسم. والكسائي: الزوائد.

(ش): لما انقضى الكلام في مرفوعات الأسماء خُتِمتْ بالمرفوع[٣] من الأفعال وهو الفعل المضارع حالَ تجرّدِهِ من الناصب والجازم.

وفي[٤] عامل الرفع فيه أقوال:

أحدها: نفس التّجرّد، والتّعرّي من الناصب والجازم، فهو معنويّ. وهو رأي الفرّاء. واختاره ابن مالك. وقال: إنه سالم من النَّقْضِ. ونسبه لحذّاق الكوفيين. واختاره أيضاً ابن الخبّاز.

والثاني: وقوعه موقع الاسم فهو معنويّ أيضاً. وهذا مذهب سيبويه وجمهور البصريين. وقال ابن مالك: إنه منتقض بنحو: هلاّ تفعل، وجعلت أفعل[٥]، وما لك لا تفعل، ورأيت الذي يفعل. فإن الفعل في هذه المواضع مرفوع مع أن الاسم[٦] لا يقع فيها.

والثالث: وعليه الكسائي: أنه ارتفع بحروف المضارعة، فيكون عامله لفظياً.

---

(١) ط: «المصارع» بالصاد. تحريف.
(٢) ب: «وقيل الإهمال» سقطت من ب.
(٣) ب: «المرفوعات».
(٤) «وفي» سقطت من أ.
(٥) أ: «وجعلت لتفعل»، ب: «وجعل له فعل».
(٦) أ، ب: «الفعل» مكان: «الاسم»، تحريف.

والرابع : أنه ارتفع بنفس المضارعة . وعليه ثعلب.

قال أبو حيّان : في الرافع للفعل المضارع سبعة أقوال :

احدها : أنه التعرّي من العوامل اللفظية مطلقاً . وهو مذهب جماعة من البصريين . وعزي في (الإفصاح) للفرّاء والأخفش .

والثاني : التجرّد من الناصب والجازم ، وهو مذهب الفرّاء .

والثالث : وهو قول الأعلم : ارتفع بالإهمال . وهو قريب من الذي قبله . وهو [١٦٥] على المذاهب الثلاثة عَدَمِيّ .

والرابع : وعليه جمهور البصريين : أنه ارتفع بوقوعه موقع الاسم، فإنّ «يقوم» في نحو : زيد يقوم وقع موقع « قائم » . وذلك هو الذي أوجب له الرفع .

والخامس : وهو مذهب ثعلب : أنه ارتفع بنفس المضارعة .

والسادس : أنه ارتفع بالسبب الذي أوجب له الإعراب ، لأن الرفع نوع من الإعراب . وهو على هذه المذاهب الثلاثة [١] ثبوتيّ معنويّ .

والسابع : وهو مذهب الكسائي : أنه ارتفع بحروف المضارعة ، فأقوم مرفوع بالهمزة، ونقوم[٢] مرفوع بالنون ، وتقوم مرفوع بالتاء ، ويقوم مرفوع بالياء . وهو على هذا لفظيّ .

قال أبوحيّان : ولا فائدة لهذا الخلاف ، ولا ينشأ عنه حكم تطبيقي.

[خاتمة]

(ص) : خاتمة أثبت بعضهم الرفع بالمجاورة. والأعلم بالإهمال في نحو : « يقالُ لَهُ إبراهيم [٣] » ، وابن عصفور : يرفع العدد المجرّد المتعاطف . فإن حذف العاطف وقف . وجوّز سيبويه إشمام واحدٍ الضمّة . ونقل همز أربعة إلى ثلاثة . ومنعهما غيره [٤] .

---

(١) في ط : « وهو على هذه الثلاثة المذاهب » . (٢) ط : « وتقوم » بالتاء . تحريف .

(٣) الأنبياء ٦٠ . (٤) في : أ ، ب : « غيره » سقطت ومكانها بياض .

(ش) : فيه ثلاثة أنواع من المرفوعات على قول ضعيف :

أحدها [١] : . . . . . .

الثاني : الرفع بالإهمال : أثبته الأعلم ، وجعل منه قوله تعالى : « يُقال لـــه إبراهيم [٢] » فارتفع « إبراهيم » عنده بالإهمال من العوامل ، لأنه لم يتقدمه عامل يؤثر في لفظه ، فبقي مهملاً . والمهمل إذا ضمّ إلى غيره [٣] ارتفع نحو : واحدٌ ، اثنان [٤] .

وسائر الناس أنكروا ذلك . وخرَّجوا الآية على غيره . فمنهم من خرَّجها على أنه مفعول صريح ليقال ، فيكون من حكاية لفظ المفرد ، وكأنه [٥] قال : يطلق عليه هذا اللفظ .

ومنهم من قال : إنه منادى حذف منه حرف النّداء . أي : يا إبراهيمُ ، ومنهم من قال : هو خبر مبتدأ محذوف ، أي : يقال له : أنت إبراهيم . فعلى هذين يكون من حكاية الجمل .

الثالث : قال ابن عصفور : يرفع الاسم إذا كان لمجرّد عدد ، وكان معطوفاً على غيره ، أو معطوفاً عليه غيره ، ولم يدخل عليه عامل لا في اللفظ ، ولا في التقدير نحو : واحد . واثنان . وثلاثة وأربعة . فإن عَرِي [٦] من العاطف كان موقوفاً نحو : واحد ، اثنان ، ثلاثة ، أربعة : كأنّ [٧] التركيب الذي حدث فيه بالعطف قائم مقام العامل في حدوث هذه الضمّة ، والصحيح أن هذه ليست حركة إعراب ، لكونها لا عن عامل [٨]

---

(١) بعد قوله : « أحدها » بياض بالنسخ الثلاث ، ولعل العبارة الساقطة : « هي الرفع بالمجاورة » وذلك من نص المتن .

(٢) الأنبياء ٦٠ .

(٣) أ : « غيره » سقطت ، ومكانها بياض .

(٤) « واحد اثنان » سقطا من أ ، ب .

(٥) ط : « وكانه » . تحريف .

(٦) ب : « عزي » بالزاي ، تحريف .

(٧) في النسخ الثلاث : « كان » .

(٨) بعد قوله : « لا عن عامل » جاء في النسختين أ ، ب « ص » « الكتاب الثاني في الفضلات » وبعدها « ش » وبعد ش بياض جاء على النحو التالي :

« كذا . كذا . وفي ب بياض يقرب من ربع الصفحة . وليس في ط ما يشير إلى هذا البياض.

تم الجزء الثاني ــ والحمد لله ــ ويليه الجزء الثالث ــ إن شاء الله ــ وأوله :

« الكتاب الثاني في الفضلات » .